طال عنقى بكذا
اطول الناس اعناقا يوم القيمه قلنا اراد افتخارا بما اعد لهم فقال
وقيل اصواتا مجازا وقيل رجالا كذلك وقيل اتباعا اذ يقال للجماعه عنق وقيل ارتفاعا من
العرق اذ يلجم الناس العرق وقيل الروايه اعناقا بكسر الهمزه وهو سير مخصوص هسله
والامامه افضل لقوله صلعم قدموا افضلكم ولفعله صلعم والخلفا الاربعه وقيل
ى هب بل الاذان اذ هو امين والامام ضمين قال مولانا عليه السلم الصحابه لا سا فى الفضل وقيل سوا
لما ورد فى كل منهما وقيل الامام اذا عرف قيامه بحدودها النام فصل الكل ه طاك
مد والاصطخرى والاذان واجب لقوله تعالى اذا نودي فشرطه وما لا يتم الواجب الا
به يجب ولقوله فاذن نوايه وامثاله فى سنه لقوله لمن علمه احسن وضوك ثم استقبل
القبله وكبر للاحرام فالغاه والمؤذن امين اي متطوع قلنا الغاه لقيام غيره به والامين يعنى
على واجب بعض سنه الا فى الجمعه فيجب لوجوب الجماعه عى تجب الاقامه فقط اذ هي
للصلوه والاذان شعار قلنا بل هما للصلوه ط بل العكس قلنا لا وجه له اذ هي نذا لاهل
المسجد فعمها اذا نودي ولم ينقل استعمال الاذان دونها فكانت مثله هسله وهو ذكر
يتضمن التكبير لا ركوع فيه فكان كفايه كصلاه الجنازه الظاهريه ذكر يتقدم الصلوه
وكان فرض عين كالخطبه قلنا هي بدل عن ركعتين لا الاذان هسله م محمد فش وتقاتل قريه
اطبقت على تركهما كالصلوه وفش سنه فلا نقاتل ى ولو كان فرضا كالصلوه قلنا
الوصل ممنوع لما مر هسله والاذان يسقط الفرض عن السامع ومن فى البلد وان
اناها بعده اذ لم يؤثر امره صلعم من لم يسمع فى المدينه بالاذان وقوله لابى وكان خارج
المدينه اتسمع النداء قال نعم قال فحي هلا ولم يامره بالاذان ولا يسقط عمن لم يسمعه خارج
البلد لقوله صلعم واتخذ مؤذنا الخبر فلو اجزا الناس اذان المدينه لم يامر بذلك فصل
والاقامه كالاذان فى الوجوب فيا سالكن يسقط بها الفرض عن اهل المسجد فقط اذ
هي للصلوه ى من صلا فى ح لكل المسجد تلك الصلوه الى اخر الوقت كالاذان
فصل فيما يؤذن له هسله وانما يؤذن للخمس فقط لقوله صلعم حين نادى
لهن الخبر ولا خلاف يعتبر هسله ه ها ويقيم للفوائت بدءا لفعله يوم
الخندق هو ن ح مد ش وكذا الاذان كفعله فى قضا الفجر فش ك عى لا اذ لم
ينقل فى قضا الاربع قلنا بل نقل فى روايه سلمنا فترك خوف اللبس م ان رجا اجتماع
اذن و ع قيل ويتحرى المؤذن اذان القاضي فى الوقت قال وفيه نظر اذ النفل لا يسقط

الفرض هسله وح ش ومن جمع تقديما فعليه اذان للاولى واقامتان لفعله صلعم فى عرفه
وكذا اما تاخيرا عندنا لفعله فى مزدلفه فش لا الاذان فى التاخير لا يتماح والاقامه للعشا لا
فى مزدلفه لما فعله صلعم هسله ولم يشرعا ولا الصلوه جامعه فى الجنازه ونوافل الانفراد
اجماعا اذ لم يؤثر ويندب الصلوه جامعه فى العيد وبعض جماعه النوافل ح لروايه الزهري
فى الكسوفين والاستسقا واذ صلى العيد بغير اذان ولا اقامه عو وعمر بن الوليد
عمر بن عبد العزيز ومعويه يؤذن للعيد قلنا خلاف ما اثر هسله ولا يثنى للصلوه
مرتين لقوله صلعم اذا انتم الصلوه الخبر ولا تشرعوا الخبر ولا يقيم الا لمجى الامام
لقوله حتى ترونى وللامام وغيره الاستغال بما عرض بعد الاقامه كاحتباسه صلعم لمن
كلمه بعدها وخروجه من الصف للغسل ونصلى الامام ركعتى الفجر ثم يضطجع حتى ياتيه
المؤذن كفعله صلعم فلت مولانا عليه السلم اذا كان فى البيت اذ لم يؤثر عنه فى المسجد وبين كل
اذانين نافله للخبر واستدل الصحابه بعد اذان المغرب لركعتين فصل ولا يجزيان
من كافر مصرحا اجماعا وفى كونه اسلاما منه وجهان اصحهما اسلام ان لم نفهم منه الحكايه
ى ويصح اذان المجبر ونحوه عند المكفر قلت مولانا عليه السلم فيه نظر وقد اختار خلافه فيما
سيانى هسله ولا من غير مميز اجماعا زيد ولا المميز لرفع القلم فى لم ينكر انس اذان
عبد الله بن ابى بكر وهو غلام قلنا ليس بحجه ولعل غيره قد اذن هسله ه ها ولا يجزيان
على النسا الخبرهن لقوله صلعم ليس على النسا الخبر ه ولا لا يسمعهن الخبر س لها
الاقامه لنفسها لا الاذان المروزى يستحب ويكره الاذان بن الصباغ لم يشرع لها فان
اذنت فذكرى ى يحرم سرا لقوله صلعم فان اذن كان ذكرا قلت نشبه بعمل الرجال فكره و ع
زيديه ش ولا يجزي الرجال اذان المراه لما مر واذ لم يكن فى السلف يجزي وان كره
اذ هي من اهل الصلوه قلنا لا من اهل الاذان والاقامه كالاذان ولا يصح من المجنون حال
جنونه كغير المميز ولا السكران وعوم ان لم يميز هسله هو هد مد حو ولا يصح اذان
الجنب كالخطبه وكالقران ولقوله الا وهو طاهر ش يصح كالتسبيح قلنا لا قياس مع النص
ويوافقنا فى الاقامه هسله ه قس ويصح اذان المحدث كالقران اكثر ه لا اقامته اذ لم
يكن على عهده صلعم ع ش يكرهما فقط لقوله لا يؤذن الا متوضى فالاذان
خالف فقد انا بالمقصود وهو الدعا ح لا كراهه فيهما وعنه كالشافعي عى مد حو
هد لا يصحان منه للخبر وكالخطبه قلنا كالتسبيح وخص الاقامه ما مر هسله .

في روايه ع
الجهمي
كان ذكرا
مسله
قد تم حض

Copyright © King ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)